٤١ ـ باب مَنْ عَالَ جاريتَيْن أو واحدة

٧٦ ـ حدَّثنا عبدُ الله بن يزيد قال: حدَّثنا حَرْمَلَةُ بنُ عِمْرَانَ ـ أبو حفص التُّجَيْبِيّ ـ عن أبي عُشّانة المُعَافِرِيّ، عن عُقْبَةَ بنِ عامر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ لهُ ثلاثُ بنَاتٍ، وصبرَ عليهِنَّ، وكساهُن من جِدَتِهِ[(١)]؛ كنَّ له حجاباً منَ النّارِ»[(٢)].

٧٧ ـ حدَّثنا الفَضْلُ بنُ دُكَيْن قال: حدَّثنا فِطر، عن شُرَحْبِيل قالَ: سمعتُ ابنَ عباس، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «ما مِنْ مُسلمٍ تُدْرِكُهُ ابنتَان، فيُحْسِنُ صحبتَهُمَا، إلّا أدخلتَاهُ الجنَّةَ»[(٣)].

٧٨ ـ حدَّثنا أبو النعمان قال: حدَّثنا سعيد بن زيد قال: حدَّثني علي بن زيد قال: حدَّثني محمد بن المنكدر: أن جابر بن عبد الله حدَّثهم قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانَ لهُ ثلاثُ بناتٍ يُؤويهنَّ، ويَكْفِيهنَّ، ويَرْحَمُهُنَّ: فقدْ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٤٥ و٤٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٦٣٥) وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٤٠٢) والشافعي في «مسنده» (٢٧٩). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٦): رواه البزار، واللفظ له، وأحمد باختصار؛ وقال: «كبّه الله في النار لوجهه»، والطبراني بنحو البزار... ورجال أحمد والبزار وإسناد الطبراني: ثقات اهـ. وحسنه الألباني في تخريجه.

(١) جِدَتِه: غِناهُ. الجيلاني (١/ ١٥٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٩)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٥٤) وأخرجه ومطولاً أبو يعلى في «مسنده» (٣/ ٢٩٩) ومثله البيهقي في «الشعب» (٦/ ٤٠٧). وصححه الألباني في تخريجه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٢٠٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٧٨) وصححه، وقال الحافظ الذهبي في «التلخيص»: شرحبيل بن سعد: واهٍ.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤/ ٤٤٥) و(٥/ ١٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٣٧). قال الحافظ المنذري في الترغيب الترهيب» (٣/ ٤٦): رواه ابن ماجه بإسناد صحيح... اهـ. وقال الألباني في تخريجه الألباني في تخريجه: حسن لغيره.

وجبتْ له الجنَّةُ البتَّةَ». فقال رجل من بعض القوم: وثْنَتَيْنِ يا رسول الله؟ قال: «وثْنَتَيْنِ»[(١)].

٤٢ ـ باب مَنْ عالَ ثلاثَ أخواتٍ

٧٩ ـ حدَّثنا عبدُ العزيز بن عبد الله قال: حدَّثني عبد العزيز بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن عبد الرَّحمٰن بن مُكْمِل، عن أيوب بن بشير المعاويّ، عن أبي سعيد الخُدري: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكونُ لأحدٍ ثلاثُ بناتٍ، أو ثلاثُ أخَواتٍ فيُحْسِنُ إليهِنَّ، إلا دخلَ الجنَّةَ»[(٢)].

٤٣ ـ باب فضل مَن عالَ ابنتَه المردودةَ

٨٠ ـ حدَّثنا عبدُ الله بن صالح قال: حدَّثني موسى بن عُلَيّ، عن أبيه: أنَّ النَّبيّ ﷺ قال لسراقة بن جُعْشُم: «ألاَ أدُلُّكَ على أعظم الصّدقةِ، أَوْ مِنْ أعظمِ الصّدقةِ؟» قال: بلى يا رسولَ اللَّهِ. قال: «ابنَتُكَ مردودةٌ إليكَ، ليس لها كاسِبٌ غيرُكَ»[(٣)].

---

(١) أخرجه وأحمد في «المسند» (٣/ ٣٠٣). قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٤٧): رواه أحمد بإسناد جيد، والبزار والطبراني في «الأوسط»، وزاد: «يزوجهن» وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٤٧ـ ٥١٤٨)، والترمذي (١٩١٢) و١٩١٦) وقال عن الثاني: هذا حديث غريب. وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/ ١٩٠)، وأحمد في «المسند» (٣/ ٤٢)، والحميدي في «مسنده» (٢/ ٣٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٤٠٥). قال المنذري في ترغيبه (٣/ ٤٦): وفي أسانيدهم اختلاف... اهـ.. وحسّنه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٧)، وأحمد في «المسند» (٤/ ١٧٥)، والحاكم في مستدركه (٤/ ١٧٦) وصححه وقال الحافظ في التلخيص: على شرط مسلم. والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٢٩). قال الكناني في مصباح الزجاجة (٤/ ١٠٠): هذا إسنادٌ رجالهُ ثقات إلا أن علي بن رباح لم يسمع من سراقة بن مالك. اهـ. ضعفه الشيخ الألباني في تخريجه.

مردودة إليك: بسبب طلاق زوجها أو وفاته.